دولة رئيس مجلس النواب

الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع : اقتراح قانون معجل مكرر يرمي إلى إنشاء صندوق خاص لمواجهة تداعيات وباء الكورونا على من فقدوا عملهم في القطاع الخاص

المرجع : - المادة ١٨ من الدستور

- المادتان ١٠١ و ١١٠ من النظام الداخلي لمجلس النواب

نودعكم ربطاً اقتراح قانون معجل مكرر يرمي إلى إنشاء صندوق خاص لمواجهة تداعيات وباء الكورونا على من فقدوا عملهم في القطاع الخاص.

ونتمنى عليكم إدراجه على جدول أعمال أول جلسة تشريعية سنداً لأحكام المادة ١١٠ من النظام الداخلي لمجلس النواب، واعتبار ما ورد في الأسباب الموجبة بمثابة المذكرة التي تبرر صفة الاستعجال.

بيروت في ٥/٤/٢٠٢٠

النائب

اقتراح قانون معجل مكرر
يرمي إلى
إنشاء صندوق خاص لمواجهة تداعيات
وباء الكورونا على من فقدوا عملهم في القطاع الخاص

مادة وحيدة:

أولاً: إنشاء الصندوق

١- ينشأ صندوق خاص لمواجهة تداعيات وباء الكورونا على من فقدوا عملهم في القطاع الخاص.
٢- يعتبر الصندوق من أشخاص القانون العام ولا يدخل في عداد المؤسسات العامة أو يخضع لنظامها العام.
٣- يخضع لصندوق لأحكام قانون إنشائه وللنصوص التنظيمية التي تصدر وفقاً لأحكام هذا القانون.

ثانياً: ارتباط الصندوق وإدارته

١-يرتبط الصندوق بلجنة وزارية تضم وزارات المالية والاقتصاد الوطني والعمل والشؤون الاجتماعية.
٢-تعتبر اللجنة الوزارية مجلس إدارة الصندوق.
٣-ينتدب كل وزير ثلاثة موظفين على الأقل من إدارته ليتولوا أعمال الصندوق الإدارية والمحاسبية.

ثالثاً: مهام الصندوق

يتولى الصندوق:

١-تقديم مساعدات شهرية تعادل نسبة معينة من الأجر لا تقل عن الثلث أو عن الحد الأدنى للأجور، ولا تزيد على مليوني ليرة لبنانية.

٢-مساعدة المؤسسات الصغيرة، التي لا يقل عدد العاملين فيها عن ثلاثة ولا يزيد على عشرة، بمن فيهم أصحاب المؤسسة، **والمتوقفة عن العمل كلياً أو جزئياً،على استئناف دورة العمل الكاملة فيها، وإعادة العاملين إلى أعمالهم،** فور انحسار وباء الكورونا، أو إلغاء التعبئة العامة.

٣-مساعدة المؤسسات الصغيرة التي ترغب في تغيير نشاطها الإنتاجي، بما يتوافق مع متطلبات خطة الحكومة للنهوض بالاقتصاد الوطني فور انحسار وباء الكورونا، أو إلغاء التعبئة العامة.

رابعاً: واردات الصندوق

١-تتكون واردات الصندوق من:

- نسبة ١% (واحد بالمائة) من الإيرادات المحصلة من ضريبة الدخل على الأرباح والضريبة على فوائد الودائع المصرفية.
- الهبات والتبرعات والمساعدات والوصايا الداخلية والخارجية المقترنة بموافقة مجلس الوزراء.
- القروض التي تعقدها الدولة بهدف تمويل الصندوق.
- سندات الخزينة الطويلة الأجل (٥٠ سنة وما فوق) التي تصدرها الدولة بهدف تمويل الصندوق.

٢-تودع أموال الصندوق في حساب خاص لدى مصرف لبنان بفائدة دائنة تعادل الفائدة على سندات الخزينة من فئة الثلاث سنوات.

٣-تعتبر أموال الصندوق أموالاً عامة وتخضع للأحكام التي ترعى هذه الأموال.

خامساً: إدارة الصندوق

١-تخضع إدارة الصندوق لنظام داخلي، وتخضع إدارة أمواله لنظام مالي، تضعهما اللجنة الوزارية.

٢-يصدق النظامان بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناءً على اقتراح اللجنة الوزارية.

سادساً: الرقابة على الصندوق

١- تخضع حسابات الصندوق لرقابة ديوان المحاسبة المؤخرة، ولرقابة مكتب تدقيق ومحاسبة من المكاتب المعتمدة لدى وزارة المالية لتدقيق حسابات المؤسسات العامة وحسابات أشخاص القانون العام.

سابعاً: أحكام ختامية

١- على جميع الإدارات العامة والمؤسسات العامة والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تلبية طلبات إدارة الصندوق وإعطاؤها الأولوية على سواها من الأعمال والطلبات.

ثامناً: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية،

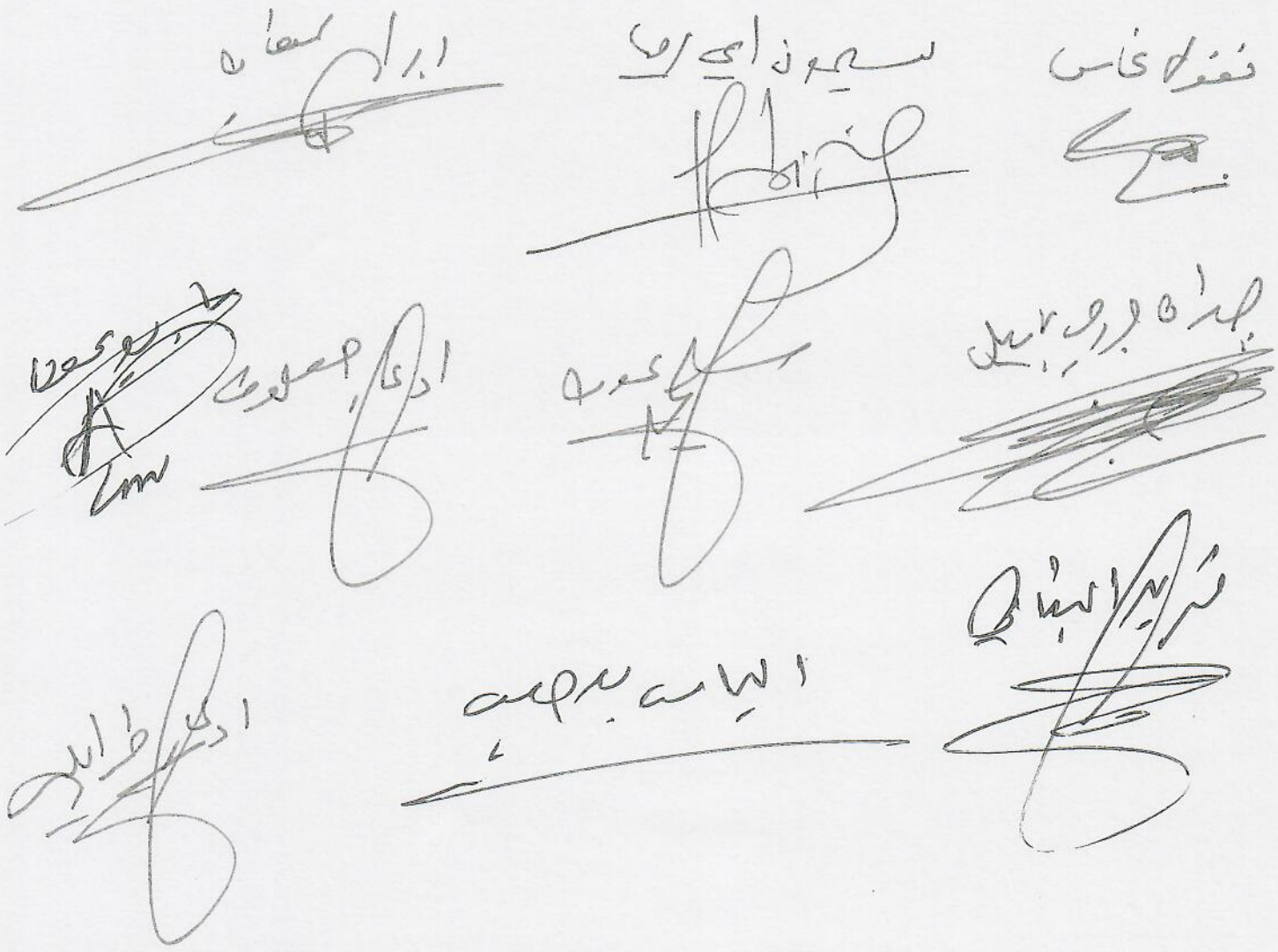

الأسباب الموجبة

في دراسة حديثة، أجرتها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (إسكوا)، إلى إشارة إلى أن "/٨,٣/ **مليون شخص سيدخلون دائرة الفقر في المنطقة العربية نتيجة تفشي فيروس كورونا، كما يتوقع أن تفقد المنطقة حوالي ١,٧ مليون وظيفة على الأقل. لكن يبدو أن الدعم الاقتصادي لهذه الفئة المهددة، سواء من الحكومات أو رجال الأعمال، في المنطقة العربية أقل من التوقعات، وأقل من حزم الدعم الاقتصادي التي أعلنتها دول غربية**".

أما في لبنان، وفي ضوء الإجراءات التي اتخذتها الحكومة لمواجهة انتشار وباء الكورونا، ولاسيما إعلان التعبئة العامة لمدة أربعة أسابيع قد يصار إلى تمديدها، يضاف إلى ذلك الآثار التي خلفتها الاحداث التي حصلت منذ السابع عشر من شهر تشرين الأول ٢٠١٩ وأدت إلى إغلاق متاجر وشركات وصرف موظفين وعمال مياومين وأجراء من أعمالهم، فيقدر بعض الباحثينعدد الذين فقدوا وظائفهم حتى منتصف شهر شباط الماضي بـ /٢٢٠/ ألفاً. ومن الطبيعي أن يكون هذا العدد قد ارتفع إلى أكثر من ذلك حتى اليوم، الأمر الذي يشكل، مع الأزمة المالية والنقدية مقتلاً للاقتصاد الوطني، من جهة، وعامل تفجير اجتماعي من جهة ثانية. فالجوع لا يرحم وقد بدأت البلاد تشهد أولى مظاهره من حرق أشخاص لأنفسهم أو لسياراتهم التي تعتبر مورد رزقهم، ومن تمرد الكثيرين على إجراءات التعبئة العامة بذريعة تأمين الطعام لعائلاتهم.

لقد حاولت الحكومة أن تتصدى للمشكلة إذ قرر مجلس الوزراء توزيع مساعدات نقدية بقيمة /٤٠٠/ الف ليرة لبنانية على العائلات الأكثر فقراً. إلا أن حتى هذه المساعدات لم تأخذ طريقها إلى التنفيذ حتى اليوم، من جهة، ولا تشكل حلاً دائماً لمشكلة فقدان العمل ومصدر الرزق، من جهة ثانية، إذ قد لا يصنف معظم من فقدوا عملهم في خانة العائلات الأكثر فقراً.

أمام هذه المشكلة المتمادية والتي ترقى إلى درجة المصيبة، كان من الضروري اتخاذ إجراءات جذرية قادرة على التصدي للمشكلة، لاسيما في ضوء المؤشرات التي تؤكد بأن الظروف قد تستغرق أشهراً كي تعود إلى طبيعتها: فالمتفائلون يتحدثون عن شهر آب القادم، وسواهم يدعون إلى انتظار ربيع العام ٢٠٢١.

لذلك،

تم وضع اقتراح قانون معجل مكرر يرمي إلى إنشاء صندوق خاص لمواجهة تداعيات وباء الكورونا على من فقدوا أعمالهم ومورد رزقهم في القطاع الخاص يسهم في صمود هؤلاء معيشياً، ويمهد لاستئناف دورة العمل عند انتهاء الأزمة.

أملين إقراره.